

هل يجوز للأمام الإلتزام بالناس إذا كان متيمم؟ الشيخ بن حميد - مشروع كبار العلماء

عبدالله بن حميد

إذا دعت الحاجة لي أن أصلي بالناس متيممًا. هل يجوز لي ذلك أم لا يا أخ خاء سين ميم من شرطنة عمان تقول هل يصح امامة المتيمم بالمتوضئين لا بأس - [00:00:00](#)

إذا كنت تيممت بعذر ولم تتمكن من استعمال الماء والمأمومون توظؤوا بالماء وانت استعملت التراب فعجك عن استعمال الماء او لمرض او لقرحة او ما اشبه ذلك فلا بأس. يجوز - [00:00:20](#)

صلاة المتوضئين خلف المتيمم في اظهر قولي العلماء كما في الصحيحين من حديث عمرو بن العاص في غزوة ذات السلاسل فان عمرو بن العاص رضي الله عنه بعثه النبي صلى الله عليه وسلم في سرية - [00:00:42](#)

قال فاحتلمت وكانت ليلة باردة فخشية لو اغتسل ان يموت فتيمم وصلى باصحابه فلما قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم اخبروا فقال الرسول يا عمرو اصليت باصحابك وانت جنب - [00:01:00](#)

فقال يا رسول الله اني احتفلت في ليلة باردة شديدة البرد. والماء بارد ولم اجد ما اسخنه به. فتيممت لاني ذكرت قول الله تعالى ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم رحيمًا. فضحك النبي صلى الله عليه وسلم - [00:01:23](#)

اقره قالوا هذا يدل على جواز امامة المتيمم بالمتوضئين وفي القصة ايضا فوائد اخرى وهي الاستدلال بالعمومات كما استدل عمرو بعموم قوله ولا انفسكم ان الله بكم كان بكم رحيمًا على - [00:01:45](#)

تيممه بالماء بالتراب مع وجود الماء الا انه يتعذر عليه استعماله لشدة البرد وانه وخاف على نفسه لو استعمله والله اعلم - [00:02:08](#)